والمغفرة ضابعة ملفقة وهو بناء لقوله تعالى ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره واما اصحابنا فقالوا
الثواب على الطاعة فضل الله تعالى والعقاب على المعاصي عدل منه والعدل دليل اى على و
المعاصي الطاعات دليل وعلامة لتحقق العدل وهو العقاب لان الطاعة علة موجبة
للثواب على الله تعالى والمعصية علة موجبة للعقاب عليه تعالى لما بينا ان لا يجب عليه شيء
وكل ميسر لما خلق له فالمطيع ميسر لما خلق وهو الطاعة والعاصي ميسر لما خلق له وهو
المعصية وليس للعبد فيه ذكر تاثير والله تعالى يخلق المؤمن الموفق للطاعات في
ضمانه وفاء بوعده بذكره في قوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات
الفردوس نزلا خالدين فيها ويعذب الكافر المعاند الذي لم يجتهد في طلب الهدى
في زمانه ابدا لمقتضى وعيده على الكفر في قوله ان الذين كفروا من اهل الكتاب والمشركين
في نار جهنم خالدين فيها الا ويسقط الوعيد المؤمن العاصي لقوله تعالى فمن يعمل مثقال
ذرة خيرا يره والمؤمن العاصي قد عمل مثقال ذرة خيرا وكيف لا والايمان اكبر الخيرات
فيجب ان يدرك ثوابه ولا يدرى الثواب بعد الخلاص من العذاب اذ الثواب فضل العذاب
منتف بالاجماع ورويته الثواب بعد الخلاص دليل على انقطاع وعيده وقوله تعالى ان
الله يغفر الذنوب جميعا خص عنه الشرك بقوله تعالى بعده ان الله لا يغفر ان
يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فبقي معمولا به في سائر الذنوب فوجب انقطاع
العقاب وهو واسط ولقوله عليه من قال لا اله الا الله دخل الجنة والمؤمن العاصي قال
لا اله الا الله فدخل الجنة فيسقط عقابه وهو الواسط ويدخل عفو الكافر الجاهل في
اجتهاده في تحصيل الحق الطالب للدرك من فضله ولطفه على ان الحاحظ وعبد الله

بن

بن الحسن العنبري ذهبا الى ان عذاب الكافر الذي بالغ في الاجتهاد وطلب الحق ولم
يصل الى المقصود يسقط لانه معذور فوجب ان لا يعذب ايا لقوله تعالى وما جعل
عليكم في الدين من حرج والباقون انكروا ذلك وقالوا انه يكون معذبا دايما وادعوا
عليه الاجماع واما قوله تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج فهو خطاب لامة الدين لا لكل احد
من الدين او الدين لم يدخلوا في الدين والمصر لم يحرم شيئا واصارا امكان العفو
وهو غير بعيد فان قيل العفو يدوام الثواب والعقاب غير محقول اذا القوت
الجسمانية لا تقوى على افعال غير متناهية لانها منقسمة بانقسام محلها فقوة نصف الجسم
نصف قوة الجسم فنصفها مثلا اى نصف القوة الحالة في نصف محلها اذا حركت نصفها
يعني نصف ذلك الجسم من مبداء معين فاما ان تحرك حركات متناهية فيكون تحريك الكل
اى تحريك القوة لكل الجسم من ذلك المبداء ضعف تحريك الجزء لان نسبة الالف الى
الالفين كنسبة
الالفين فكما ان قوة كل الجسم ضعف قوة نصفه لكل تحريك كل القوة ضعف تحريك
نصفها وضعف المتناهي متناه فلزم ان يكون تحريك كل القوة لكل الجسم متناهيا وقد
فرض غير متناه هذا وتحركت نصف الجسم حركات غير متناهية فكل القوة اذا
حركت كل الجسم ان لم ترد عليها اى على قوة نصف الجسم بان يكون حركات كل الجسم
مساوية لحركات نصف الجسم كان الشيء مع غيره اى نصف القوة مع النصف الآخر
كلا معه اى كالشيء لا مع غيره يعني كنصف القوة بدون النصف الآخر فيكون الكل
مساويا للجزء وهو محال وان ترادفت اى كل القوة على قوة نصف الجسم بان يكون حركات
كل القوة زايدة على حركات نصف القوة اذ نسبة الالف الى الالفين كنسبة المائتين فاذن

Copyright © King Saud University